

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة، الفرع الأول - الإدارة العامة، الفرع الجزئي الأول - المصالح المركزية، باب رقمه 37 - 06 وعنوانه : " الإدارة المركزية - النفقات الخاصة بإتمام عملية تحديد خرائط البلديات " .

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 1999 اعتماد قدره إحدى عشر مليون دينار (11.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة وفي البابين المبيّنين في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يخصّص لميزانية سنة 1999 اعتماد قدره إحدى عشر مليون دينار (11.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999.

إسماعيل حمداني

الجدول " أ "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملفأة (دج)
16-37	وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة	
	الفرع الأول الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم السابع نفقات مختلفة	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - برنامج خاص لفائدة ولايات أقصى الجنوب.....	9.500.000
	مجموع القسم السابع	9.500.000
	مجموع العنوان الثالث	9.500.000